

عقد اتفاق رضائي :

رقم :

تاريخ :

فيما بين الفريقين الموقعين أدناه ،

- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ممثلاً بالمدير العام الدكتور محمد كركي .

فريقاً أولاً

- السيد رجا الزهيري - بيروت - وطى المصيطبة ، هاتف : ٥٢٢٥٢٢ / ٣ .

صاحب مولد كهرباء في منطقة بيروت (وطى المصيطبة) ، الرقم المالي : ٢٣٥٧٨

فريقاً ثانياً

لما كان الفريق الأول بحاجة الى تزويد مركزه الكائن في منطقة المصيطبة (المركز الرئيسي) بالطاقة الكهربائية عبر الاشتراك بالمولدات الكهربائية الخاصة، وفقاً لأحكام قرار وزير الاقتصاد والتجارة الرقم ١/١٣٥/أ.ت. الصادر بتاريخ ٢٨/٧/٢٠١٧ حول تركيب عدادات للمولدات الخاصة والمعدل بالقرار الذي يحمل الرقم ١٠٠/أ.ت. تاريخ ٦/٦/٢٠١٨، والبلاغ رقم ٤/أ.ت. تاريخ ٦/٦/٢٠١٨، والتعميم رقم ١/٣/أ.ت الذي يتعلق بالتدابير والاجراءات اللازمة لضبط تعريفات المولدات الكهربائية الخاصة والقرار رقم ١٧٦/١/أ.ت تاريخ ٢٨/٩/٢٠١٨ المتعلقين بآلية تصريح أصحاب المولدات الكهربائية الخاصة لدى وزارة الاقتصاد والتجارة إضافة الى التعميم رقم ١/٣/أ.ت تاريخ ٨/١٠/٢٠١٨ الذي يتعلق بالتدابير والاجراءات اللازمة لضبط تعريفات المولدات الكهربائية الخاصة، والتعاميم التوضيحية اللاحقة للقرارات المذكورة أو المعدلة لها والسارية المفعول وقت توقيع هذا العقد،



وحيث أن الفريق الثاني يملك مولدًا كهربائيًا خاصًا، وقد تقدم بعرض مسجل لدى المديرية العامة تحت رقم ٧٠٣ تاريخ ٢٤/٣/٢٠٢٦ لتزويد المركز المذكور بالطاقة الكهربائية وفقًا للأحكام المذكورة آنفًا،

وسندا لأحكام الفقرة ١ من المادة ٤٦ من قانون الشراء العام ،

فقد تم الاتفاق بالرضى والقبول المتبادلين بين الفريقين على ما يلي:

**المادة الأولى :** تعتبر المقدمة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وتفسر وفقاً لمضمونها.

**المادة الثانية :** يزود الفريق الثاني، مركز الفريق الأول، المذكور في مقدمة العقد (المركز الرئيسي)،

بالطاقة الكهربائية، بقوة ٣×٤٥٠ امبير، خلال فترة انقطاع الطاقة الكهربائية المقدمة من مؤسسة

كهرباء لبنان، مقابل بدل مالي تحدد قيمته وفقاً لما يلي:

- رسم اشتراك شهري مقطوع وفقاً لتعريفه وزارة الطاقة والمياه والتي تصدر شهريا

- إضافة الى مبلغ عن كل كيلوواط ساعة، تحدد قيمته وفقاً للسعر التوجيهي الشهري لسعر

الكيلوواط/ساعة الصادر عن وزارة الطاقة والمياه، دون أي مبلغ إضافي،

على أن يكون هذا المبلغ المؤلف من رسم الاشتراك الشهري مع المبلغ المتوجب عن كل

كيلوواط/ساعة هو الموجب المالي الوحيد الملقى على عاتق الفريق الأول، علماً أن كلفة هذا

العداد ونفقة تركيبه، وأعمال الصيانة وجميع مستلزمات الاشتراك هي على عاتق الفريق

الثاني. (تمديدات كهربائية ولوازمها هي على عاتق الفريق الثاني) .

**المادة الثالثة :** يتعهد الفريق الثاني ، بتسليم الفريق الأول فاتورة مفصلة وفقاً للنموذج المرفق

وللأحكام الواردة في القرار رقم ١٠٠/١/أ.ت الصادر عن وزير الاقتصاد بتاريخ ٦/٦/٢٠١٨

المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧ تاريخ ١٤/٦/٢٠١٨ ، بالليرة اللبنانية، تدفع استناداً الى

محضر يوقع من لجنة الاستلام الخاصة بالمركز المشار اليه في متن مقدمة هذا العقد، بموجب شيك

مصرفي فريش بالعملة اللبنانية والمعينة وفقاً لأحكام النظام المالي العائد للفريق الأول.



المادة الرابعة : في حال حصول أي عطل، أو تلكؤ، أو أي سبب آخر، يمنع الفريق الثاني من تزويد مركز الفريق الأول المشار إليه في مقدمة العقد، بالطاقة الكهربائية، يتعهد الفريق الثاني، بتأمين طاقة كهربائية بديلة، بشكل عاجل وفوري، تحت طائلة قيام الفريق الأول، بتأمين هذه الطاقة من أي مصدر آخر، وعلى نفقة الفريق الثاني، على أن تحسم كلفته من المستحقات العائدة له أو التي ستعود له جراء تنفيذ هذا العقد، وذلك دون أي انذار سابق، ويكتفى بهذا الشأن بمحضر توقعه لجنة الاستلام، المذكورة في المادة الثالثة، ويوافق عليه المدير الإداري، تبين فيه تأخر الفريق الثاني عن تأمين الطاقة الكهربائية، وتفيد فيه بأنها أبلغته هاتفياً بتأخره عن القيام بموجباته.

المادة الخامسة : تؤخذ النفقة من الاعتماد المرصد في مشروع الموازنة الادارية للعام ٢٠٢٦، وضمن حدود الاعتماد النهائي المقرر في الموازنة الادارية للعام ٢٠٢٥ على اساس القاعدة الاثني عشرية من الفصل الثاني البند ٢٧ الفقرة ٢ (كهرباء، تدفئة، مياه).

المادة السادسة : يعمل بهذا العقد اعتبارا من ٢٠٢٦/٤/١ ولغاية ٢٠٢٦/١٢/٣١ ضمنا على سبيل التسوية.

المادة السابعة : نظم هذا العقد على نسختين اصليتين بيد كل من الفريقين واحدة منهما.

الفريق الأول

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلا بالمدير العام

الدكتور محمد كركي

الفريق الثاني

رجا الزهيري

الأعتما د متوفر  
فصل ٤ بند ٤ فقره ٤  
طلب حجز رقم ٤ تاريخ ٤/٥/٢٠٢٦  
عقد رقم ٦٨ تاريخ ٢٦/٤/٢٠٢٦